

تبرئة دولة الاسلام من فرقة الخوارج الشام

تعليق وتقديم: الشيخ عثمان آل نازح تقبله الله





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَلَا عُذْوَانِ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ وَالصَّلَاةُ

وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِينَا مُحَمَّدٍ ﷺ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ وَبَعْدُ:

فَلَقَدْ قَرَأْتُ مَا كَتَبَهُ أَخُونَا أَبُو مُثَنَّى الشَّامِي فِي هَذِهِ الْوَرَقَاتِ

فَوَجَدْتُهُ جُهْدًا طَيِّبًا شَكَرَ اللَّهُ لَهُ ذَلِكَ، وَنَفَعَ بِهِ مَنْ عِلِمَ فِي قَلْبِهِ خَيْرًا

مِنَ الْمُسْلِمِينَ. وَالْأَصْلُ بَرَاءَةُ الذِّمَّةِ وَعَلَى الْمُدَّعِي الْبَيِّنَةُ، وَقَدْ قِيلَ

لِلْأَنْبِيَاءِ مَا قِيلَ فَرَدُّوا عَنْ أَنْفُسِهِمُ الْفَرِيَّةَ وَالثُّمَّةَ لِأَنَّهُمْ أَهْلُ الصَّدَقِ،

فَهَذَا نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا قِيلَ لَهُ: (إِنَّا لَنَرَاكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ) قَالَ: (يَا

قَوْمِ لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ) [الأعراف: ٦١].

وَكَذَلِكَ هُوَذَا عَلَيْهِ السَّلَامُ قِيلَ لَهُ: (إِنَّا لَنَرَاكَ فِي سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ

الْكَاذِبِينَ) قَالَ: (يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ

الْعَالَمِينَ) [الأعراف: ٦٧]. وَكَذَلِكَ نَقُولُ: لَسْنَا خَوَارِجَ بَلْ نَحْنُ أَهْلُ

السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، نُقَاتِلُ عَلَى الْحَقِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، نَسْأَلُ اللَّهَ الثَّبَاتَ عَلَى

ذَلِكَ حَتَّى نَلْقَاهُ. هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِينَا مُحَمَّدٍ.

عُثْمَانُ آلُ نَازِح - ١٧ مُحَرَّم ١٤٣٦ هـ.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ
وَالْمُرْسَلِينَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَبَعْدُ:

يَقُولُ اللَّهُ جَلَّالَهُ: ﴿أَفْجَعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ، مَا
لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ، أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ،
إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ، أَمْ لَكُمْ أَيْمَانٌ عَلَيْنَا بِالْغَةِ إِلَى يَوْمِ
الْقِيَامَةِ إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ﴾ [الْقَلَمُ: ٣٥-٣٩].

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((تَأْتِي عَلَى النَّاسِ سِنَوَاتٌ خَدَاعَاتٌ
يُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا
الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الْأَمِينُ، وَيَنْطِقُ فِيهَا الرُّوَيْضَةُ)) قِيلَ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الرُّوَيْضَةُ؟ قَالَ: ((الرَّجُلُ التَّافَهُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ
الْعَامَّةِ)) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ وَغَيْرُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

لَقَدْ كَثُرَ اللَّغَطُ حَتَّى سَمِعْنَا مَنْ يَصِفُ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ
أَبْنَاءَ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ دَوْلَةَ الْخِلَافَةِ بِأَنَّهُمْ خَوَارِجُ!



وَإِنَّ الْعَدْلَ وَالْإِنْصَافَ يُلْزِمَانِ الْمُسْلِمَ فَضْلاً عَنِ الْعَالَمِ
وَالدَّاعِيَةِ: أَنَّ مَنْ يُرِيدُ اتِّهَامَ غَيْرِهِ أَنْ يُقِيمَ عَلَى دَعْوَاهُ بَيِّنَةً، فَالْبَيِّنَةُ
عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ.

فَاعْلَمْ أَخِي الْمُنْصِفُ: أَنَّ لِلْخَوَارِجِ صِفَاتاً عَلَّمَنَا إِيَّاهَا رَسُولُنَا
الْحَبِيبُ ﷺ وَنَقَلَهَا لَنَا صَحَابَتُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ: أَنَّ
أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ
قَسْماً أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: ((**وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ قَدْ خِبتَ وَخَسِرْتَ إِنْ
لَمْ أَعْدِلْ**)) . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي
فِيهِ أَضْرِبُ عُنُقَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((**دَعُهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَاباً
يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ يَقْرَأُونَ
الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ
السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ**)) .

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ ﷺ: ((**يَأْتِي
فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حُدَثَاءُ الْأَسْنَانِ سُفَهَاءُ الْأَخْلَامِ يَقُولُونَ**



مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ لَا يُجَاوِزُ إِيْمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْتَانِ فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)). وَعِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ بَنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی اللہ علیہ وسلم: ((سِيمَاهُمْ التَّحْلِيقُ)). فَهَذِهِ هِيَ صِفَاتُ الْخَوَارِجِ الَّتِي أَخْبَرَنَا عَنْهَا النَّبِيُّ صلی اللہ علیہ وسلم.

وَرَحِمَ اللَّهُ ابْنَ الْقَيْمِ إِذْ قَالَ عَمَّنْ لَمْ يَأْخُذْ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ:

مَنْ لَمْ يَكُنْ يَكْفِيهِ ذَانِ فَلَا	كَفَاهُ اللَّهُ شَرَّ حَوَادِثِ الْأَزْمَانِ
مَنْ لَمْ يَكُنْ يَشْفِيهِ ذَانِ فَلَا	شَفَاهُ اللَّهُ فِي قَلْبٍ وَلَا أَبْدَانِ
مَنْ لَمْ يَكُنْ يُغْنِيهِ ذَانِ رَمَاهُ	رَبُّ الْعَرْشِ بِالْإِقْلَالِ وَالْحِرْمَانِ
إِنَّ الْكَلَامَ مَعَ الْكِبَارِ وَلَيْسَ	مَعَ تِلْكَ الْأَرَادِلِ سَفَلَةُ الْحَيَوَانِ

فَاخْذَرِ أَخِي مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صلی اللہ علیہ وسلم: ((وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ حَبْسُهُ اللَّهُ فِي رَدْعَةِ الْخَبَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ، وَلَيْسَ بِخَارِجٍ)) رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتَّبِیْهَقِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.



وَقَدْ صَنَّفَ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنُ عُثْمَانَ بْنُ إِدْرِيسٍ الشَّافِعِيُّ
جُزْءاً سَمَّاهُ "تَنْزِيهِ أَيْمَةِ الشَّرِيعَةِ عَنِ الْأَلْقَابِ الشَّنِيعَةِ" ذَكَرَ فِيهَا:
أَنَّ أَهْلَ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ كُلُّ صِنْفٍ مِنْهُمْ يُلقَّبُ أَهْلَ السُّنَّةِ بِلقبٍ
افْتَرَاهُ - يَزْعُمُ أَنَّهُ صَحِيحٌ عَلَى رَأْيِهِ الْفَاسِدِ - كَمَا كَانَ الْمُشْرِكِينَ
يُلقَّبُونَ النَّبِيَّ ﷺ بِالْقَابِ افْتَرَوْهَا، فَالرَّوَافِضُ تُسَمِّيهِمْ نَوَاصِبُ،
وَالْقَدَرِيَّةُ يُسَمُّونَهُمْ مُجَبَّرَةٌ، وَالْمُرْجئةُ تُسَمِّيهِمْ شَكَاكَا - وَفِي زَمَانِنَا
تُسَمِّيهِمْ تَكْفِيرِيَّينَ وَخَوَارِجَ -، وَالْجَهْمِيَّةُ تُسَمِّيهِمْ مُشَبَّهَةً، وَأَهْلُ
الْكَلَامِ يُسَمُّونَهُمْ حَشَوِيَّةً وَنَوَابِتَ، إِلَى أَمْثَالِ ذَلِكَ، كَمَا كَانَتْ
قُرَيْشُ تُسَمِّي النَّبِيَّ ﷺ تَارَةً مُجَنُونًا، وَتَارَةً شَاعِرًا، وَتَارَةً كَاهِنًا، وَتَارَةً
مُفْتَرِيًا فَهَذِهِ عَلَامَةُ الْإِرْثِ الصَّحِيحِ وَالْمُتَابَعَةِ التَّامَّةِ، فَإِنَّ السُّنَّةَ
هِيَ مَا كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، اعْتِقَادًا وَاقْتِصَادًا
وَقَوْلًا وَعَمَلًا، فَكَمَا أَنَّ الْمُنْحَرِفِينَ عَنْهُ يُسَمُّونَهُمْ بِأَسْمَاءٍ مَذْمُومَةٍ
مَكْذُوبَةٍ - وَإِنْ اعْتَقَدُوا صِدْقَهَا بِنَاءً عَلَى عَقِيدَتِهِمُ الْفَاسِدَةِ -
فَكَذَلِكَ التَّابِعُونَ لَهُ عَلَى بَصِيرَةِ الَّذِينَ هُمْ أَوْلَى النَّاسِ بِهِ فِي
الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، بَاطِنًا وَظَاهِرًا. "مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ

ابْنِ تَيْمِيَّةَ (٣ / ٥ / ٧٣).



فَهِيَ سُنَّةٌ مِّن قَبْلِهِمْ مِّن أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ فَعِنْدَمَا نَسْمَعُ
مِثْلَ هَذِهِ الْأَقْوَالِ وَالشَّتَائِمِ وَاللَّهِ مَا نَزْدَادُ إِلَّا يَقِينًا أَنَّنَا عَلَى الْحَقِّ
وَنَتَذَكَّرُ قَوْلَ وَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ: (لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ
إِلَّا عُودِي) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَلَقَدْ قِيلَ فِي الْأَنْبِيَاءِ مِّن قَبْلُ مَا هُوَ أَشَدُّ مِنْ هَذِهِ الشَّتَائِمِ،
وَلَا يَخْفَى عَلَى أَحَدِكُمْ قَوْلَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَنَقَلَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ عَنِ الْخَلَّالِ فِي كِتَابِ السُّنَّةِ
قَالَ: "قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: "بَلَّغْنِي أَنَّ أَبَا خَالِدٍ وَمُوسَى
بُنْ مَنْصُورٍ وَغَيْرَهُمَا يَجْلِسُونَ فِي ذَلِكَ الْجَانِبِ فَيَعِيبُونَ قَوْلَنَا -أَيِ
الْقَوْلِ بَأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرَ مَخْلُوقٍ-،

وَيَدَّعُونَ أَنَّ هَذَا الْقَوْلَ: أَنَّهُ لَا يُقَالُ مَخْلُوقٌ وَغَيْرَ مَخْلُوقٍ،
وَيَعِيبُونَ مَنْ يُكْفِّرُ، وَيَقُولُونَ إِنَّا نَقُولُ بِقَوْلِ الْخَوَارِجِ"،

ثُمَّ تَبَسَّمَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كَالْمُغْتَاطِ؛ ثُمَّ قَالَ: هَؤُلَاءِ قَوْمٌ سُوءٌ".



وَرَحِمَ اللَّهُ ابْنَ الْقِيَمِ إِذْ قَالَ فِي نُوَيْتِهِ "الشَّافِيَةُ الْكَافِيَةُ فِي
الْإِنْتِصَارِ لِلْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ" فِي أَمْثَالِ هَؤُلَاءِ الْكَاذِبِينَ:

وَمِنَ الْعَجَائِبِ أَنَّهُمْ قَالُوا لِمَنْ أَنْتُمْ بِذَا مِثْلِ الْخَوَارِجِ إِنَّهُمْ أَخَذُوا
فَانْظُرْ إِلَى ذَا الْبُهْتِ هَذَا وَصَفْهُمْ سَلُّوْ عَلَى سُنَنِ الرَّسُولِ وَحِزْبِهِ
خَرَجُوا عَلَيْهِمْ مِثْلَ مَا خَرَجَ الْأَلَى فَاسْمَعْ إِذَا قَوْلَ الْخَوَارِجِ ثُمَّ قَوْلَ
مَنْ ذَا الَّذِي مِنَّا إِذَا أَشْبَاهُهُمْ يَا قَوْمَ وَاللَّهِ الْعَظِيمِ نَصِيحَةٌ
فَبِحَقِّ مَنْ أَعْطَاكُمْ ذَا الْعَدْلِ وَ مِنْ ذَا عَلَى دِينِ الْخَوَارِجِ بَعْدَ ذَا
يَا مُسْلِمُونَ بِحَقِّ رَبِّكُمْ اسْمَعُوا ثُمَّ احْكُمُوا مِنْ بَعْدِ مَنْ هَذَا الَّذِي
وَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْجَزَا قَدْ دَانَ بِالْآثَارِ وَالْقُرْآنِ
الظَّوَاهِرِ مَا اهْتَدَوْا لِمَعَانِ نَسَبُوا إِلَيْهِ شِيعَةَ الْإِيمَانِ
سَيْفَيْنِ سَيْفُ يَدٍ وَسَيْفُ لِسَانٍ مِنْ قَبْلِهِمْ بِالْبَغْيِ وَالْعُدْوَانِ
خُصُومِنَا وَاحْكُمْ بَلَا مِيلَانَ إِنْ كُنْتَ ذَا عِلْمٍ وَذَا عِرْفَانٍ
مِنْ مُشْفِقٍ وَأَخٍ لَكُمْ مِعْوَانِ الْإِنْصَافِ وَالتَّخْصِصِ بِالْعِرْفَانِ
أَنْتُمْ أَمْ الْحَشَوِيِّ مَا تَرِيَانِ قَوْلِي وَعُوهُ عَيِّ ذِي عِرْفَانٍ
أُولَى بِهَذَا الشَّبَهِ بِالْبُرْهَانِ بِالْعَدْلِ وَالْإِنْصَافِ وَالْمِيزَانِ



"وَاللّٰهُ يَا إِخْوَانِي إِنَّهُمْ يَسِيرُونَ عَلَى نَهْجِ أَسْلَافِهِمْ مِنَ
الْمُبْتَدِعَةِ رَدُّوا نُصُوصَ الْوَحْيَيْنِ وَلَمْ يَرَوْهَا صَالِحَةً لِلِإِحْتِجَاجِ بِهَا
بِحُجَّةٍ أَنَّ فِيهَا إِجْمَالٌ وَإِطْلَاقٌ، فَإِذَا وَقَعَ لَهُمْ رَأْيٌ لِأَحَدٍ مِنَ
الشُّيُوخِ الَّذِينَ يَرْضَوْنَ قَوْلَهُ طَارُوا بِهِ فَرَحًا وَاسْتَمَعُوا لَهُ كَأَنَّهُ
الْوَحْيُ، وَلَمْ يَسْأَلُوهُ عَنْ حُجَّتِهِ فِيمَا قَالَ؛ ثُمَّ إِذَا جَهَرَ الْمُوَحِّدُ
بِالْحَقِّ الْمُسْتَمَدِّ مِنْ نُصُوصِ الْوَحْيِ بَدَّعُوهُ مَا دَامَ مُخَالِفًا لِآرَائِهِمْ،
فَهَذَا إِخْوَانِي مِنْ أَعْظَمِ الْمُبَشِّرَاتِ عَلَى أَنَّنَا عَلَى الْحَقِّ فَاثَبُّوا
وَاصْبِرُوا فَإِنَّمَا النَّصْرُ صَبْرٌ سَاعَةٌ". [مَاذَا تَقْصِدُونَ بِمَنْهَجِ
التَّكْفِيرِيِّ] لِأَبِي حَفْصٍ الْجَزَائِرِيِّ. بِتَصَرُّفٍ].

فَخُذْ بِنَصِيحَةِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ إِذْ قَالَ:

يَا أَيُّهَا الرَّجُلُ الْمُرِيدُ نَجَاتَهُ اسْمَعْ مَقَالََةَ نَاصِحٍ مِعْوَانٍ
كُنْ فِي أُمُورِكَ كُلِّهَا مُتَمَسِكًا بِالْوَحْيِ لَا بِزَخَارِفِ الْهَدْيَانِ
وَانْصُرْ كِتَابَ اللَّهِ وَالسُّنَنَ الَّتِي جَاءَتْ عَنِ الْمَبْعُوثِ بِالْفُرْقَانِ
وَاجْعَلْ كِتَابَ اللَّهِ وَالسُّنَنَ الَّتِي ثَبَتَتْ سَلَاحَكَ ثُمَّ صَحْ بِجَنَانِ
مَنْ ذَا يُبَارِزُ فَلْيَقْدِّمْ نَفْسَهُ أَوْ مَنْ يُسَابِقُ يَبْدُ فِي الْمِيدَانِ



تَخَفُ مِنْ قِلَّةِ الْأَنْصَارِ وَالْأَعْوَانِ

وَاللَّهُ كَافٍ عَبْدَهُ بِأَمَانٍ

فَقِتَالُهُمْ بِالْكَذِبِ وَالْبُهْتَانِ

وَجُنُودُهُمْ فَعَسَاكِرُ الشَّيْطَانِ

مُتَحِيرًا فَلْيَنْظُرِ الْفِتَانِ

يَلْقَى الرَّدَى بِمَدْمَةٍ وَهَوَانٍ

ثَوْبُ التَّعَصُّبِ بُسْتِ الثَّوْبَانِ

زِينَتُهَا الْأَعْطَافُ وَالْكَتِفَانِ

مَعَ نُصْحِ الرَّسُولِ فَحَبَّذَا الْأَمْرَانِ

وَتَوَكَّلَنَّ حَقِيقَةَ الشُّكْلَانِ

تَعْجَبُ فَهْدِي سُنَّةُ الرَّحْمَنِ

وَلِأَجْلِ ذَاكَ النَّاسُ طَائِفَتَانِ

وَالْكَفَّارِ مُذْ قَامَ الْوَرَى سَجْلَانِ

وَاصْدَعْ بِمَا قَالَ الرَّسُولُ وَلَا

فَاللَّهُ نَاصِرُ دِينِهِ وَكِتَابِهِ

لَا تَخْشَ مِنْ كَيْدِ الْعَدُوِّ وَمَكْرِهِمْ

فَجُنُودُ أَتْبَاعِ الرَّسُولِ مَلَائِكُ

سِتَّانَ بَيْنَ الْعَسْكَرَيْنِ فَمَنْ يَكُنْ

وَتَعَرَّ مِنْ ثَوْبَيْنِ مِنْ يَلْبَسُهُمَا

ثَوْبٌ مِنَ الْجَهْلِ الْمُرْكَبِ فَوْقَهُ

وَتَحَلَّ بِالْإِنْصَافِ أَفْخَرِ حُلَّةٍ

وَاجْعَلْ شِعَارَكَ خَشْيَةَ الرَّحْمَنِ

وَتَمَسَّكَنَّ بِحَبْلِهِ وَبُوحِيهِ

وَالْحَقُّ مَنْصُورٌ وَمُمْتَحَنٌ فَلَا

وَبِذَاكَ يَظْهَرُ حِزْبُهُ مِنْ حِزْبِهِ

وَلِأَجْلِ ذَاكَ الْحَرْبُ بَيْنَ الرُّسُلِ

وَلِنَنْتَقِلَ أَخِي الْمُنْصِيفُ لِعَرْضِ صِفَاتِ الْخَوَارِجِ وَاحِدَةً وَاحِدَةً:



الصِّفَةُ الْأُولَى: يَرُونَ الْخُرُوجَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَعَلَى الدَّوْلَةِ الإِسْلَامِيَّةِ.

فَالْخَوَارِجُ بَدَّعُوا خَلِيفَةَ الْمُسْلِمِينَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ رضي الله عنه وَكَفَّرُوهُ
وَقَتَلُوهُ، وَكَفَّرُوا خَلِيفَةَ الْمُسْلِمِينَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه وَقَتَلُوهُ، وَكَفَّرُوا
كُلَّ مَنْ وَالَاهُمَا أَوْ وَالَى مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه، فِي حِينِ أَنَّآ لَمْ نَسْمَعْ أَوْ نَرَى
بَيَانًا مِنْ بَيَانَاتِ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ تُبَدِّعُ عُثْمَانَ أَوْ تُكَفِّرُ عَلِيًّا أَوْ مُعَاوِيَةَ
أَوْ مَنْ وَالَاهُمْ،

وَالسُّؤَالُ هُنَا مَنْ هُوَ الْخَلِيفَةُ الْمُسْلِمُ الَّذِي خَرَجْنَا عَلَيْهِ وَأَيُّ دَوْلَةٍ
إِسْلَامِيَّةٍ خَرَجْنَا عَلَيْهَا؟ فَنَحْنُ نُقَاتِلُ وَنُجَاهِدُ طَاغِيَةَ الشَّامِ وَدَوْلَتَهُ
النُّصَيْرِيَّةَ الْكَافِرَةَ.

بَيْنَمَا الْخُصُومُ قَدْ خَرَجُوا عَلَى الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَعَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ
حِينَآ لَمْ يَرَوْا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الْبَغْدَادِيَّ خَلِيفَةً لِلْمُسْلِمِينَ فَكَذَلِكَ الْخَوَارِجُ لَمْ
يَرَوْا عُثْمَانَ رضي الله عنه خَلِيفَةً لِلْمُسْلِمِينَ وَلَا عَلِيًّا رضي الله عنه، فَشَابَهُوا الْخَوَارِجَ مِنْ هَذَا
الْوَجْهِ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: "وَمَنْ غَلَبَ عَلَيْهِمُ بِالسَّيْفِ حَتَّى صَارَ
خَلِيفَةً وَسُمِّيَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ أَنْ يَبِيتَ وَلَا يَرَاهُ
إِمَامًا بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا". مَنَارُ السَّبِيلِ ج ٢ ص ٣٩٩.



الصِّفَةُ الثَّانِيَّةُ: يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ.

اعْلَمْ أَخِي أَنَّ الدَّوْلَةَ الْإِسْلَامِيَّةَ لَا تَعْمَلُ عَمَلًا إِلَّا وَعَلَيْهِ دَلِيلٌ
مِنَ الْكِتَابِ أَوْ السُّنَّةِ، وَهُمْ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ حِرْصًا عَلَى الدَّلِيلِ،
بَلْ هُمْ يُقَاتِلُونَ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ عَمَلًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ
حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩].

بَيْنَمَا كَثِيرًا مِنَ الْخُصُومِ هُمْ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ
تَرَاقِيَهُمْ،

فَإِذَا سَأَلْتَ أَحَدَهُمْ عَنْ مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَا عَرَفَ،
وَمَا هِيَ أَرْكَانُ التَّوْحِيدِ وَقَفَ كَالْمَذْهُولِ مُنْدَهَشٍ،
وَمَا هِيَ شُرُوطُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَلَكَّأَ وَمَا أَجَابَ،
وَمَا هِيَ نَوَاقِضُ الْإِيمَانِ قَالَ لَا بُدَّ مِنْ عَالِمٍ مِنَ الْفُحُولِ،
وَمَا صِفَاتُ الْخَوَارِجِ فَتَحَ فَاهُ وَصَمَتَ،
أَمَّا إِذَا سَأَلْتَهُ عَنِ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَجَابَ كَالْبَيْغَاءِ: هَؤُلَاءِ
خَوَارِجُ مَارِقُونَ كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ!!!



وَأَحْسَنُ أَحْوَالِهِمْ مَنْ إِذَا سَأَلْتَهُ مَنْ هُمْ الْخَوَارِجُ قَالَ: "أَنَا فِي
نَظَرِي الْخَوَارِجُ هُمْ الَّذِينَ خَرَجُوا إِلَى بِلَادِ الشَّامِ!"
فَيَا عَجَبًا كَيْفَ لِمِثْلِ هَذَا أَنْ يَقُودَ أَهْلُهُ فَضْلًا أَنْ يَقُودَ
أُمَّةً!!!

قَالَ الشَّيْخُ عُثْمَانُ آلُ نَازِحٍ: "أَمَّا عُلَمَاءُ السُّوءِ قُرَاءُ النِّفَاقِ
الَّذِينَ يُفْتُونَ الْخُصُومَ وَهُمْ بَيْنَ أَظْهَرِ الطَّوَاعِيتِ فَهُمْ أَحَقُّ بِهَذِهِ
الصِّفَةِ "يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ"،
وَقَدْ أُوْرِدَ الْبُخَارِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي الْخَوَارِجِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
وَبَوَّبَ لَهُ بِقَوْلِهِ: " بَابُ إِثْمٍ مَنْ رَأَى بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ أَوْ تَأْكَلَهُ بِهِ أَوْ
فَخَرَّ بِهِ"،

وَعُلَمَاءُ السُّوءِ هُمُ الَّذِينَ لَا يُجَاوِزُ الْقُرْآنُ تَرَاقِيَهُمْ، يَوْمَ تَأْكَلُوا
بِهِ وَرَاءَؤُا بِهِ وَابْتَعَوْا بِهِ عَرْضَ الدُّنْيَا وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا
يَشْتَرُونَ".



الصِّفَةُ الثَّالِثَةُ: يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ.

وَالْمَعْنَى كَمَا قَالَ شُرَّاحُ الْحَدِيثِ: "يُجِيدُونَ الْقَوْلَ وَيُسَيِّوُونَ الْعَمَلَ".

وَهَلِ الْمُجَاهِدِينَ كَذَلِكَ؟

لَا وَرَبِّي؛ بَلْ كَلَامُهُمْ قَلِيلٌ، وَأَمَّا فِعَالُهُمْ فَقَدْ بَذَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَهَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا، وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ، وَأُودُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَاتَلُوا، وَقُتِلُوا..

أَمَّا الَّذِينَ يُجِيدُونَ الْقَوْلَ وَيُسَيِّوُونَ الْفِعَالَ فَهُمْ قَرَاءُ النِّفَاقِ وَعُلَمَاءُ السُّوءِ الَّذِينَ يُبَرِّرُونَ لِلطَّوَاعِيتِ كُلِّ مَا يَفْعَلُونَ، يَشْتَرُونَ الضَّلَالََةَ بِالْهُدَى، وَيُرِيدُونَ أَنْ يُضِلُّوا السَّبِيلَ،

أَلَمْ يَمَلَأْ نَعِيقَهُمُ الْفُضَاءُ وَهُمْ يَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ، الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا. فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ عَذَابِ يَوْمِ أَلِيمٍ، وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ وَلَيَسْأَلَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ.



الصِّفَةُ الرَّابِعَةُ: حَدَّثَاءُ الْأَسْنَانِ "صِغَارُ السِّنِّ".

اعْلَمْ أَحْيِي الْمُنْصِيفُ أَنَّ الْخَوَارِجَ الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ نَقَمُوا عَلَيْهِ أَنَّهُ وَلَّى صِغَارَ السِّنِّ، فَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ مَنْ كَانَ أَهْلًا لِأَمْرِ وَكُلِّ إِلَيْهِ وَلَا عِبْرَةَ بِعُمُرِهِ وَاسْتَدَلَّ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَلَّى أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَعْرَكَةِ مُؤْتَةِ رُغَمَ أَنَّ عُمُرَهُ كَانَ صَغِيرًا،

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شَرْحِهِ لِصَحِيحِ مُسْلِمٍ: "فِيهِ جَوَازُ تَوَلِيَةِ الصَّغِيرِ عَلَى الْكِبَارِ كَانَ أَسَامَةُ صَغِيرًا جَدًّا تُوفِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانٍ عَشْرَةَ سَنَةً وَقِيلَ عِشْرِينَ ..". ج ١٥ ص ١٩٦.

بَيْنَمَا قَادَةَ الْخُصُومَ مَا جَاوَزُوا الْأَرْبَعِينَ بَلْ بَعْضُهُمْ مَا جَاوَزَ الثَّلَاثِينَ فَهُمْ بِالنِّسْبَةِ لِحَلِيفَةِ الْمُسْلِمِينَ أَبِي بَكْرٍ الْبَغْدَادِي الَّذِي جَاوَزَ عُمُرُهُ الْأَرْبَعِينَ حَدَّثَاءُ أَسْنَانٍ.

قَالَ الشَّيْخُ عُثْمَانُ آلُ نَارِجٍ: "هَذَا بِالنِّسْبَةِ لِمَنْ فِي أَرْضِ الشَّامِ مِنَ الثُّوَارِ وَالْمُرْتَزِقَةِ، أَمَّا مَنْ كَانَ خَارِجَ الشَّامِ فَهُمْ دَرَجَاتٌ مُخْتَلِفُونَ، يَكْفِي فِي تَوْصِيفِ حَالِهِمْ أَوْ حَالِ أَكْثَرِهِمْ مَا هُمْ فِيهِ مِنْ دُلٍّ وَهَوَانٍ وَانْحِرَافٍ جَعَلَهُمْ لَا يَسْتَوْعِبُونَ قَضِيَّةَ الْخِلَافَةِ وَإِمْكَانَ إِقَامَتِهَا كَمَا هِيَ بِفَضْلِ اللَّهِ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ".



الصِّفَةُ الْخَامِسَةُ: سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ.

أَيُّ: ضَعْفَاءُ الْعُقُولِ، وَسُفَهَاءُ: جَمْعُ سَفِيهِ وَهُوَ الطَّائِشُ خَفِيفُ الْعَقْلِ، بَيْنَمَا أُنْبَاءُ دَوْلَةِ الْخِلَافَةِ فَإِنَّ فِيهِمُ الْمُهَنْدِسُ وَالطَّبِيبُ وَالْمُعَلِّمُ وَالطَّيَّارُ وَفِيهِمُ طَلَبَةُ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ وَفِيهِمُ الْمُفَكِّرُونَ وَالْمُبْدِعُونَ وَفِيهِمُ الْمُخَطِّطُونَ وَالْعَسَاكِرِيُّونَ وَمَنْ جَلَسَ مَعَهُمْ عَرَفَ قَدْرَهُمْ،

أَمَّا أَهْدَافُهُمْ وَتَطَلُّعَاتِهِمْ فَإِنَّهَا جَاوَزَتْ فَتَحَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَبَاتُوا يَتَحَدَّثُونَ عَنْ فَتْحِ الْأَنْدَلُسِ وَعَزْوِ أُورُوبَا وَرَفْعِ رَايَةِ التَّوْحِيدِ فَوْقَ الْبَيْتِ الْأَبْيَضِ،

بَيْنَمَا الْخُصُومُ لَنْ أَتَحَدَّثَ عَنْهُمْ حَتَّى لَا يَظُنَّ الْبَعْضُ أَنِّي أَظْلَمُهُمْ فَمُسْتَوَاهُمْ فِي الْعِلْمِ الدُّنْيَوِيِّ لَا يَخْفَى عَلَى مَنْ عَاشَرَهُمْ، أَمَّا الْعِلْمُ الدِّينِيُّ فَيَكْفِي مَا يَفْعَلُونَهُ بِالْمُسْلِمِينَ مِنْ قَتْلِ لِلْأَبْرِيَاءِ بِتُهْمَةٍ أَنَّهُ نَظَرَ إِلَيْهِ، وَسَرَقَةٍ مَنْ عِنْدَهُ مَالٌ بِتُهْمَةِ التَّشْبِيحِ، وَأَخَذِ أَمْوَالِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْحَوَاجِرِ بِحُجَّةٍ دَعَمَ الثَّوْرَةَ، وَالْأَمْرُ إِنْ أَرَدْتُمْ يَطُولُ لَكِنْ فِيمَا ذَكَرْنَا كِفَايَةً.



الصفة السادسة: يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ.

وَهَذَا هُوَ فِعْلُ الْخُصُومِ فَإِنَّهُمْ مَا اجْتَمَعُوا يَوْمًا لِقِتَالِ
النِّظَامِ النُّصَيْرِيِّ الْكَافِرِ كاجتماعهم يَوْمَ الْغَدْرِ لِقِتَالِ الدَّوْلَةِ
الإسلامية،

وَبَيْنَ الْفَيْئَةِ وَالْأُخْرَى نَسْمَعُ أَنَّهُمْ عَقَدُوا صُلْحًا وَطَنِيًّا مَعَ
نِظَامِ بَشَّارِ النُّصَيْرِيِّ الْكَافِرِ، وَعَلَى سَبِيلِ الْمِثَالِ لَا الْحُصْرِ
تَسْلِيمُ مَنْطِقَةِ بَابِيلا فِي دِمَشْقَ لِلنِّظَامِ النُّصَيْرِيِّ مِنْ قَبْلِ
عُنَاصِرِ الْجَبْهَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَوْ الْجَبَسِ كَمَا يُسَمِّيهَا الْبَعْضُ.

أَمَّا أَبْنَاءُ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فَإِنَّهُمْ أَخَذُوا بِقَوْلِ اللَّهِ جَلَّالَهُ:

﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٥٤].

فَمَنْ دَخَلَ مَنَاطِقَ سَيْطَرَةِ دَوْلَةِ الْخِلَافَةِ رَأَى كَيْفَ أَنَّ
الْمُسْلِمَ فِيهَا عَزِيزٌ وَمَنْ تَعَدَّى عَلَيْهِ أَوْ أَخَذَ مِنْ حُقُوقِهِ شَيْئًا
اِقْتَصَرَ مِمَّنْ اِعْتَدَى عَلَيْهِ حَتَّى لَوْ كَانَ مِنْ أَبْنَاءِ الدَّوْلَةِ
الإسلامية،



وَفِي الْمُقَابِلِ فَلَقَدْ أَذَاقُوا أَهْلَ الْأَوْتَانِ الْوَيْلَاتِ وَأَذَاقُوا
النِّظَامَ النَّصِيرِيَّ الضَّرَبَاتِ تَلَوَ الضَّرَبَاتِ، وَهَذَا هُوَ فِعْلُهُمْ مُنْذُ
الْبِدَايَاتِ لَكِنَّ الْإِعْلَامَ الْخَبِيثَ كَانَ يَنْسِبُ تَحْرِيرَ الْمَنَاطِقِ
لِلْجَيْشِ الْحُرِّ،

إِلَى أَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَمَيَّزَ الصُّفُوفَ فَلَا نَسْمَعُ
مِنْهُمْ إِلَّا تَسْلِيمَ الْمَنَاطِقِ،

أَمَّا الدَّوْلَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ فَفِي كُلِّ حِينٍ وَآخِرَ تُحَرَّرُ الْمَنَاطِقُ
كَالْفِرْقَةِ ١٧، وَاللِّوَاءِ ٩٣، وَالْفَوْجِ ١٢١،.. وَفِي مَطَارِ الطَّبَقَةِ
حَيْثُ قَتَلَ أَبْنَاءُ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ مِنْ جُنُودِ الطَّاغِيَةِ بَشَّارَ
أَكْثَرَ مِنْ ١٥٠٠ جُنْدِيٍّ،

فَانْهَلَتْ عَلَيْنَا قَنَوَاتُ الرَّدَّةِ وَالْعَمَالَةِ كَحَلَبِ الْيَوْمِ تَصِفُنَا
بِالْإِرْهَابِيِّينَ لِقَتْلِنَا النِّظَامَ النَّصِيرِيَّ،
وَيَا عَجَباً يَتَبَاكُونَ عَلَى قَتْلَاهُ وَيَزْعُمُونَ عِدَاهُ!.



الصفة السابعة: سيمَاهُم التَّحْلِيْقُ.

وَهَذِهِ الصِّفَةُ مَا كَانَتْ أَبَدًا مِنْ صِفَاتِ أُنْبَاءِ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ
فَإِنَّ شُعُورَهُمْ طَوِيلَةٌ كَشَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَصِفَةُ التَّحْلِيْقِ
فِي الْخُصُومِ ظَاهِرَةٌ،

وَإِنْ تَعَجَّبَ فَعَجَبًا اسْتِدْلَالُهُمْ عَلَيْنَا بِحَدِيثِ أَبِي لَهِيعة عَنْ أَبِي قَبِيلٍ
عَنْ أَبِي رُومَانَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي لَا يَصِحُّ سَنَدًا وَلَا مَتْنًا فَإِنَّ أَبَا
لَهِيعة كَمَا جَاءَ فِي الضُّعْفَاءِ لِلْعُقَيْلِيِّ ج ٢ ص ٢٩٤ أَنَّ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ
قَالَ: "عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيعة ضَعِيفٌ، لَيْسَ بِقَوِيٍّ فِي الْحَدِيثِ، وَلَا يُحْتَجُّ
بِحَدِيثِهِ". وَإِنْ أَرَدْتَ الزِّيَادَةَ فَارْجِعْ لِلضُّعْفَاءِ لِأَبِي زُرْعَةَ.

أَمَّا الْمَثْنُ فَجَاءَ فِيهِ: "إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّاْيَاتِ السُّودَ فَالْزُمُوا الْأَرْضَ
فَلَا تُحْرِكُوا أَيْدِيَكُمْ، وَلَا أَرْجُلَكُمْ، ثُمَّ يَظْهَرُ قَوْمٌ ضَعَفَاءُ لَا يُؤْبَهُ
لَهُمْ، قُلُوبُهُمْ كَزُبْرِ الْحَدِيدِ، هُمْ أَصْحَابُ الدَّوْلَةِ، لَا يَفُونَ بِعَهْدٍ وَلَا
مِيثَاقٍ، يَدْعُونَ إِلَى الْحَقِّ وَلَيْسُوا مِنْ أَهْلِهِ، أَسْمَاؤُهُمُ الْكُنَى،
وَنَسَبُهُمُ الْقُرَى، وَشُعُورُهُمْ مُرْخَاةٌ كَشُعُورِ النِّسَاءِ، حَتَّى يَخْتَلِفُوا
فِيمَا بَيْنَهُمْ، ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ الْحَقَّ مَنْ يَشَاءُ".



فَهَذَا طَعْنٌ فِي النَّبِيِّ ﷺ وَاصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَالرَّايَةُ السَّودَاءُ هِيَ رَايَةُ
 الْعُقَابِ رَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَاصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَلَقَدْ كَانَتْ قُلُوبُهُمْ عَلَى
 الْكُفَّارِ وَالْمُرْتَدِينَ كَزُبْرِ الْحَدِيدِ وَشَهِدَ اللَّهُ لَهُمْ بِذَلِكَ فَقَالَ جَلَّالَهُ:
﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ [الفتح:
 ٢٩].

أَسْمَاؤُهُمُ الْكُنَى: فَنَبِيُّهُمْ أَبُو الْقَاسِمِ، وَخُلَفَاؤُهُمْ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ
 وَأَبُو حَفْصٍ وَذُو النُّورَيْنِ وَأَبُو ثَرَابٍ.. **وَنَسَبَتُهُمُ الْقُرَى:** سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ
 وَصُهَيْبُ الرُّومِيِّ وَبِلَالُ الْحَبَشِيِّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الدَّوْسِيُّ وَأَبِي ذَرٍّ
 الْغِفَارِيُّ.. **وَشُعُورُهُمُ** كَشَعَرِ نَبِيِّهِمْ وَحَبِيبِهِمْ ﷺ إِذْ كَانَ شَعْرُهُ يَبْلُغُ
 شَحْمَةَ أُذُنِهِ كَمَا رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَفِي
 رِوَايَةٍ مُسْلِمٌ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا قَالَ: **"كَانَ شَعْرُهُ ﷺ**
يَضْرِبُ مَنْكَبِيهِ".

حَتَّى يَخْتَلِفُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ: وَلَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ الْخِلَافُ الَّذِي
 حَصَلَ بَيْنَ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فَطَعَنُوا فِي النَّبِيِّ ﷺ وَاصْحَابِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِقَوْلِهِ: **"لَا يَفُونُ بِعَهْدٍ وَلَا**
مِيثَاقٍ، يَدْعُونَ إِلَى الْحَقِّ وَلَيْسُوا مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ الْحَقَّ مَنْ يَشَاءُ".



الصفة الثامنة: **يُكَفِّرُونَ بِالذُّنُوبِ وَيُوجِبُونَ تَخْلِيدَ فُسَّاقِ أَهْلِ الْمِلَّةِ فِي النَّارِ.**

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي وَصْفِهِمْ: "وَالْخَوَارِجُ هُمْ أَوَّلُ مَنْ كَفَرَ الْمُسْلِمِينَ يُكَفِّرُونَ بِالذُّنُوبِ، وَيُكَفِّرُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ فِي بَدْعَتِهِمْ وَيَسْتَحِلُّونَ دَمَهُ وَمَالَهُ. وَهَذِهِ حَالُ أَهْلِ الْبِدْعِ يَبْتَدِعُونَ بَدْعَةً وَيُكَفِّرُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ فِيهَا". مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى ج ٣ ص ٢٧٩.

وَقَالَ: "فَيُوجِبُونَ تَخْلِيدَ فُسَّاقِ أَهْلِ الْمِلَّةِ فِي النَّارِ وَهَذَا قَوْلُ جُمْهُورِ الْمُعْتَزِلَةِ وَالْخَوَارِجِ وَلَكِنَّ الْخَوَارِجَ يُكَفِّرُونَ بِالذَّنْبِ الْكَبِيرِ أَوْ الصَّغِيرِ عِنْدَ بَعْضِهِمْ". مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى ج ١٩ ص ١٥١.

أَمَّا الدَّوْلَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ لَا تُكَفِّرُ بِالذُّنُوبِ وَخَيْرُ دَلِيلٍ مَنْ يَسْرِقُ تُقَطَّعُ يَدُهُ وَلَوْ كَفَرَنَاهُ لَقَتَلْنَاهُ وَاسْتَحْلَلْنَا مَالَهُ، بَلْ لَوْ أَنْزَلْنَا قَوَاعِدَ التَّكْفِيرِ الَّتِي عِنْدَ الْخَوَارِجِ لَمَّا بَقِيَ مُسْلِمٌ فِي بِلَادِ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ بَيْنَمَا الدَّوْلَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ تَبِيعُ وَتَشْتَرِي مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي الشَّامِ وَالْعِرَاقِ وَيُزَوِّجُونَ وَيَتَزَوَّجُونَ مِنْهُمْ وَيُعَامِلُونَهُمْ مُعَامَلَةَ الْمُسْلِمِينَ.

وَلَيْسَ فِي عَقِيدَةِ الدَّوْلَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَنَّ فُسَّاقِ أَهْلِ الْمِلَّةِ يُحْلَلُونَ فِي النَّارِ.



**الصفّة التاسعة: يَرُونَ أَنَّ الْقُرَشِيَّةَ فِي الْخِلَافَةِ شَرُّ أَفْضَلِيَّةَ
لَا شَرُّ وَجُوبٍ.**

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ
مُسْلِمُهُمْ لِمُسْلِمِهِمْ وَكَافِرُهُمْ لِكَافِرِهِمْ)) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَفِي
رِوَايَةٍ: ((النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ))، وَفِي رِوَايَةٍ:
((لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ اثْنَانِ))،
وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ: ((مَا بَقِيَ مِنْهُمْ اثْنَانِ))،

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: " هَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَأَشْبَاهُهَا دَلِيلُ
ظَاهِرٍ أَنَّ الْخِلَافَةَ مُخْتَصَّةٌ بِقُرَيْشٍ، لَا يَجُوزُ عَقْدُهَا لِأَحَدٍ مِنْ
غَيْرِهِمْ، وَعَلَى هَذَا انْعَقَدَ الْإِجْمَاعُ فِي زَمَنِ الصَّحَابَةِ، فَكَذَلِكَ
بَعْدَهُمْ، وَمَنْ خَالَفَ فِيهِ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ أَوْ عَرَّضَ بِخِلَافٍ مِنْ
غَيْرِهِمْ فَهُوَ مَحْجُوجٌ بِإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ
بِالْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ.



قَالَ الْقَاضِي: إِشْتِرَاطُ كَوْنِهِ قُرَشِيًّا هُوَ مَذْهَبُ الْعُلَمَاءِ
كَافَّةً، قَالَ: وَقَدْ احْتَجَّ بِهِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
عَلَى الْأَنْصَارِ يَوْمَ السَّقِيفَةِ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ أَحَدٌ، وَقَدْ عَدَّهَا
الْعُلَمَاءُ فِي مَسَائِلِ الْإِجْمَاعِ، وَلَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ السَّلَفِ
فِيهَا قَوْلٌ وَلَا فِعْلٌ يُخَالِفُ مَا ذَكَرْنَا، وَكَذَلِكَ مَنْ بَعْدَهُمْ فِي
جَمِيعِ الْأَعْصَارِ، قَالَ: وَلَا اعْتِدَادَ بِقَوْلِ النَّظَّامِ وَمَنْ وَافَقَهُ مِنْ
الْخَوَارِجِ وَأَهْلِ الْبِدْعِ أَنَّهُ يَجُوزُ كَوْنُهُ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ، وَلَا
بِسَخَافَةٍ ضِرَارِ بْنِ عَمْرٍو فِي قَوْلِهِ: إِنَّ غَيْرَ الْقُرَيْشِيِّ مِنَ النَّبِطِ
وغيرِهِمْ يُقَدَّمُ عَلَى الْقُرَشِيِّ لِهَوَانِ خَلْعِهِ إِنْ عَرَضَ مِنْهُ أَمْرٌ،
وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ مِنْ بَاطِلِ الْقَوْلِ وَزُخْرُفِهِ مَعَ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنْ
مُخَالَفَةِ إِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ". شَرْحُ النَّوَوِيِّ ج ٦

ص ٢٨٣.

بَيْنَمَا الدَّوْلَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ تَرَى الْقُرَشِيَّةَ فِي الْخِلَافَةِ شَرْطَ
وُجُوبٍ لَا أَفْضَلِيَّةَ.



الصِّفَةُ الْعَاشِرَةُ: يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ

صِيَامِهِمْ.

هَذَا وَإِنَّ بَعْضَ الصِّفَاتِ قَدْ تَكُونُ فِي جَمَاعَةٍ مَا وَلَا تُوصَفُ الْجَمَاعَةُ بِذَلِكَ الْوَصْفِ، لَكِنْ إِذَا تَوَفَّرَتْ فِيهِمُ الصِّفَاتُ السَّابِقَةُ وَأُلْحِقَتْ بِهِمْ هَذِهِ الصِّفَاتُ فَهَذَا تَأْكِيدٌ أَنَّ هَذِهِ هِيَ الطَّائِفَةُ الْمَقْصُودَةُ، فَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَانُوا كَثِيرِي الْعِبَادَةِ وَالصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ حَتَّى إِنَّ أَحَدَنَا لَيَحْقِرُ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ. فَهَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ يَتَزَلَّزَلُ وَيَتَلَوَّنُ وَجْهَهُ، فَيُقَالُ لَهُ: مَا لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَيَقُولُ: "جَاءَ وَقْتُ أَمَانَةِ عَرْضِهَا اللَّهُ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلْتُهَا".

وَرُويَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ أَنَّهُ قَالَ: "رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَلِّي عَلَى هَيْئَةِ الْمَقْلُوعِ عَلَى النَّارِ - مِنَ الْخُشُوعِ -".

وَيُرَوَّى أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا تَوَضَّأَ اصْفَرَ لَوْنُهُ فَيُقَالُ لَهُ: مِمَّا ذَاكَ؟ فَيَقُولُ: "أَتَذَرُونَ بَيْنَ يَدَيَّ مَنْ أُرِيدُ أَنْ أَقُومَ".



وَهَذَا زُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى عِنْدَمَا فَرَّغَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا تُقْرِفِي

النَّاقُورِ﴾ خَرَّ مَيِّتًا. أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ.

وَكَانَ سَعِيدُ التَّنُوخِيِّ: "إِذَا صَلَّى لَمْ تَنْقَطِعِ الدُّمُوعُ مِنْ خَدَّيْهِ عَلَى لَحْيَتِهِ". أَسَنَدَهُ الْمُزْنِي فِي التَّهْذِيبِ إِلَى أَبِي النَّضْرِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.

وَيُرَوَّى أَنَّ مُسْلِمَ بْنَ يَسَارٍ: "كَانَ يُصَلِّي يَوْمًا فِي جَامِعِ الْبَصْرَةِ فَسَقَطَتْ نَاحِيَّةٌ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاجْتَمَعَ النَّاسُ فَلَمْ يَشْعُرْ بِهِمْ حَتَّى انْصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ". أَخْرَجَهُ صَاحِبُ الْحُلِيِّ مِنْ طَرِيقِ عَوْنِ بْنِ هَوْسٍ.

وَمَعَ ذَلِكَ لَا يَقُولُ عَاقِلٌ فَضْلًا عَنْ عَالِمٍ أَنَّ الصَّحَابَةَ وَتَابِعِيَهُمْ مِنَ الْخَوَارِجِ.

قَالَ الشَّيْخُ عُثْمَانُ آلُ نَازِحٍ: "وَكثُرَةُ الْعِبَادَةِ لَيْسَتْ صِفَةً ذَمًّا وَلَكِنَّهَا جُعِلَتْ عَلَامَةً عَلَى الْخَوَارِجِ مَعَ بَقِيَّةِ الْعَلَامَاتِ، وَمَنْ عَاشَ مَعَ الْمُجَاهِدِينَ عَلِمَ أَنَّهُمْ مَشْغُولُونَ بِعِبَادَةِ الْجِهَادِ عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الْعِبَادَاتِ وَكَفَى بِهِ شُغْلًا إِذْ هُوَ فِي ذُرْوَتِهَا".



وَحَتَامًا: هَذِهِ جُمْلُ صِفَاتِ الْخَوَارِجِ الْمَنْقُولَةِ بِالنَّقْلِ الصَّحِيحِ

عَنْ سَيِّدِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى
آلِهِ أَجْمَعِينَ فَتَدَبَّرْهَا أَخِي وَلَا تَكُنْ إِمَّعَةً كُلَّمَا قَالَ أَحَدٌ قَوْلًا رَدَّدْتَهُ
وَرَأَيْتُهُ مِنْ غَيْرِ فَهُمْ وَلَا وَغِي وَاحْذَرْ أَخِي الْحَبِيبَ أَنْ تُحَدِّثَ بِكُلِّ
مَا تَسْمَعُ لِقَوْلِ رَسُولِنَا الْحَبِيبِ ﷺ: ((**كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ
يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ**)) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَلَا تَكُنْ أَخِي الْحَبِيبُ مُذْبَذَبًا بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى
هَؤُلَاءِ، إِنَّمَا اللَّهُ وَحْدَكَ جَعَلَ لَكَ عَقْلًا تُفَكِّرُ فِيهِ وَتَزِنُ الْأُمُورَ، وَاسْمَعْ
لِقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنِ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ
فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾
[الْحُجُرَاتِ: ٦]،

فَنَقُولُ لِلْخُصُومِ:

فَمَنْ الْخَوَارِجُ فِي الْحَقِيقَةِ غَيْرُكُمْ لَقَبٌ بِلاَ كَذِبٍ وَلَا عُذْوَانٍ
وَإِذَا سَبَبْتُمْ بِالْمُحَالِ فَسَبْنَا بِأَدِلَّةٍ وَحُجَجٍ ذِي بُرْهَانٍ
تُبْدِي فُضَائِحَكُمْ وَتَهْتِكُ سِرَّكُمْ وَتُبَيِّنُ جَهْلَكُمْ مَعَ الْعُدْوَانِ



مَا بَعْدَ مَا بَيْنَ السَّبَابِ بِذَاكُمْ
مَنْ سَبَّ بِالْبُرْهَانِ لَيْسَ بِظَالِمٍ
يَا قَوْمِ وَاللَّهِ انظُرُوا وَتَفَكَّرُوا
مِثْلُ التَّدَبُّرِ وَالتَّفَكُّرِ لِلَّذِي
وَاللَّهُ لَوْلَا هَيْبَةُ الْإِسْلَامِ
لَأَتَوْا بِكُلِّ مُصِيبَةٍ وَلَدَكَّدُوا
فَتَحُوا جِرَابَ الْجَهْلِ مَعَ كَذِبٍ
فَرَمَوْهُمْ بَغِيًّا بِمَا الرَّامِي بِهِ
يَرْمِي الْبَرِيءُ بِمَا جَنَاهُ مُبَاهِتًا
يَا قَوْمَنَا بِاللَّهِ قُومُوا وَانظُرُوا
نَظْرًا وَإِنْ شِئْتُمْ مُنَاطِرَةً فَمَنْ
أَيُّ الطَّوَائِفِ بَعْدَ ذَا أَدْنَى إِلَى
فَإِذَا تَبَيَّنَ ذَا فِيمَا تَتَّبَعُوا أَوْ
وَأَخِيرًا: أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَنا مِمَّنْ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ، وَصَلَّى اللَّهُ
وَبَارَكَ عَلَى حَبِيبِنَا وَقَائِدِنَا وَقُدُوتِنَا وَسَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ
تسليماً كثيراً .



وَمِنَ الْعَجَائِبِ أَنَّهُمْ قَالُوا لِمَنْ
أَنْتُمْ بِذَا مِثْلِ الْخَوَارِجِ إِنَّهُمْ أَخَذُوا
فَانْظُرْ إِلَى ذَا الْبُهْتِ هَذَا وَصَفُهُمْ
سَلُّوْ عَلَى سُنَنِ الرَّسُولِ وَحِزْبِهِ
خَرَجُوا عَلَيْهِمْ مِثْلَ مَا خَرَجَ الْأُلَى
فَاسْمَعْ إِذَا قَوْلَ الْخَوَارِجِ ثُمَّ قَوْلَ
مَنْ ذَا الَّذِي مِنَّا إِذَا أَشْبَاهُهُمْ
يَا قَوْمِ وَاللَّهِ الْعَظِيمِ نَصِيحَةٌ
فَبِحَقِّ مَنْ أَعْطَاكُمْ ذَا الْعَدْلِ وَ
مِنْ ذَا عَلَى دِينِ الْخَوَارِجِ بَعْدَ ذَا
يَا مُسْلِمُونَ بِحَقِّ رَبِّكُمْ اسْمَعُوا
ثُمَّ احْكُمُوا مِنْ بَعْدِ مَنْ هَذَا الَّذِي
وَاللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْجَزَا
قَدْ دَانَ بِالْآثَارِ وَالْقُرْآنِ
الظَّوَاهِرِ مَا اهْتَدَوْا لِمَعَانِ
نَسَبُوا إِلَيْهِ شِيعَةَ الْإِيمَانِ
سَيْفَيْنِ سَيْفُ يَدٍ وَسَيْفُ لِسَانِ
مِنْ قَبْلِهِمْ بِالْبَغْيِ وَالْعُدْوَانِ
خُصُومِنَا وَاحْكُمْ بَلَا مَيْلَانِ
إِنْ كُنْتَ ذَا عِلْمٍ وَذَا عِرْفَانِ
مِنْ مُشْفِقٍ وَأَخٍ لَكُمْ مِعْوَانِ
الْإِنْصَافِ وَالتَّخْصِصِ بِالْعِرْفَانِ
أَنْتُمْ أَمْ الْحَشَوِيِّ مَا تَرِيَانِ
قَوْلِي وَعُوهُ عَيِّ ذِي عِرْفَانِ
أُولَى بِهَذَا الشَّبَهِ بِالْبُرْهَانِ
بِالْعَدْلِ وَالْإِنْصَافِ وَالْمِيزَانِ
ابْنُ قَيْمٍ الْجَوَزِيَّةُ